



تقرير حول الرقابة المالية على بلدية  
"المظيلة" لسنة 2017  
في إطار برنامج التنمية الحضرية والحكمة  
المحلية

## **بلدية المظيلة**

أحدثت بلدية المظيلة بمقتضى الأمر عدد 89 لسنة 1966 بتاريخ 26 فيفري 1966 وتبعد مساحتها 960 هكتارا كما يبلغ عدد سكانها 12814 نسمة حسب التعداد العام للسكان والسكنى لسنة 2014. بلغ عدد أعراف البلدية في موفي سنة 2017, 106 عونا من بينهم 03 إطارات فقط (أو 2 وأيضاً 3)، لتبلغ بذلك نسبة التأطير 2,9 %.

وفي إطار تنفيذ الإتفاقية المبرمة بين الدولة التونسية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير لتمويل برنامج التنمية الحضرية والحكومة المحلية، تولت الدائرة النظر في الوضعية المالية للبلدية لسنة 2017 والتحقق من إحكام إعداد الحساب المالي وصحة ومصداقية البيانات المسجلة به إلى جانب التأكد من مدى قدرة البلدية على تعبئة مواردها ومشروعية تأدبة نفقاتها.

وقد تم تقديم حسابها المالي والوثائق المدعمة له بتاريخ 08/06/2018 وأجابت البلدية على الاستبيان الموجه لها بتاريخ 18/09/2018. وإضافة إلى الأعمال المستندية شملت البلدية زيارات ميدانية خلال الفترة الممتدة من 04 إلى 07 ديسمبر 2018.

وتوفرت بالحساب المالي المذكور مجمل شروط الهيئة المستوجبة والمتمثلة في صحة تسمية المركز المحاسبي والرمز الإعلامي وسنة التصرف وتقديم وثيقة حساب أصلية تتضمن ختم وإمضاء المحاسب وأمر الصرف وعدم انقطاع فترات تصرف المحاسبين المتعاقبين على المركز المحاسبي، إضافة إلى عدم وجود تشطيبات ومخرجات غير مصادق عليها.

وباستثناء ما يتعلق ببقايا الاستخلاصات، خلصت الأعمال الرقابية إلى عدم وجود إخلالات جوهرية في عمليات القبض والصرف المنجزة بعنوان السنة المالية 2017 من شأنها أن تمسّ من مصداقية البيانات المضمنة بالحساب المالي للسنة المعنية. كما أنها خلصت إلى الوقوف على ملاحظات تعلقت بتعبئة الموارد وبنفيذ النفقات.

## I. النتائج العامة لتنفيذ الميزانية لسنة 2017

أسفر تنفيذ ميزانية بلدية المظيلة بعنوان تصرف سنة 2017 عن فائض جملي في المقاييس على المصروف قدره 648,381,481 دينار. ويبين الجدول المالي نتائج تنفيذ الميزانية لسنة 2017 :

نتائج سنة 2017 (بالدينار)				
نسبة الإستهلاك	فوائض	مصاريف	مقاييس	
%99,76	3.818,941	1.588.260,806	1.592.079,747	العنوان الأول
%23,010	644.562,540	192.648,730	837.211,270	العنوان الثاني
%73,30	648.381,481	1.780.909,536	2.429.291,017	المجموع
		851.249,947	992.155,736	عمليات خارج الميزانية

## II. الرقابة على تحصيل الموارد وحماية الممتلكات.

### 1. هيكلة الموارد

بلغت موارد العنوان الأول للبلدية خلال سنة 2017 ما جملته 1.592.079,747 د. وهي تتكون من المداخيل الجبائية الاعتيادية ومن المداخيل الجبائية غير الاعتيادية.

وبخصوص المداخيل الجبائية الاعتيادية فهي تتأتى أساساً من المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة وعلى إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه وعلى الموجبات والرخص الإدارية والمعاليم مقابل إسداء خدمات ومداخيل جبائية اعтикаية أخرى. وبلغت هذه المداخيل في سنة 2017 ما جملته 264.447,403 د. ويبرز الجدول المالي توزيع هذه المداخيل:

النسبة %	المبلغ (د)	أصناف المداخيل الجبائية الاعتيادية
%60,09	158.906,002	المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة
%7,50	19.833,000	مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه
%32,41	85.708,401	مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات
%0	0	المداخيل الجبائية الاعتكافية الأخرى
%100	264.447,403	المجموع

وتمثل "المعاليم على العقارات والأنشطة" أهم عناصر المداخيل الجبائية الاعتيادية في سنة 2017. ويز الجدول الموالي مختلف مكونات هذه المعاليم ونسمها.

النسبة %	المبلغ (د)	المعاليم على العقارات والأنشطة
%8,54	13.564,952	المعلوم على العقارات المبنية
%0	0	المعلوم على الأراضي غير المبنية
%67,11	106.634,650	المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية
%24,18	38.431,000	المبالغ المتأتية من صندوق التعاون
%0,17	275,400	معلوم الإجازة الموظف على محلات بيع المشروبات
%100	158.906,002	المجموع

وتمثل المداخيل بعنوان المعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية أهم مورد بالنسبة إلى البلدية حيث تم تحصيل 106.634,650 د. في سنة 2017 أي ما يمثل 40,32% من جملة المداخيل الجبائية الاعتيادية للبلدية. واستأثرت مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه بما قدره 19.833,000 د. أي بنسبة 7,50% من المداخيل الجبائية الاعتيادية. أما المداخيل المتأتية من المعلوم على العقارات المبنية ومن المعلوم على الأراضي غير المبنية، فقد كانت على التوالي في حدود 13.564,952 د. و 0 د. أي ما يمثل تبعاً 5,13% و 0% من هذه المداخيل.

وبلغت تثقييلات سنة 2017 بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات ما جملته 49.729,653 د. تتوّزع بين المعلوم على العقارات المبنية في حدود 49.729,653 د. والمعلوم على الأراضي غير المبنية بمبلغ 0 د.

وباعتبار البقايا للاستخلاص البالغة 311.554,896 د. في موّي سنة 2016، ارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان المعاليم الموظفة على العقارات إلى ما قدره 361.284,549 د. في سنة 2017. وتم استخلاص 13.564,952 د. أي ما نسبته 3,75%. وبلغت نسبة استخلاص كل من المعلوم على العقارات المبنية والمعلوم على الأراضي غير المبنية على التوالي 3,75% و 0%.

وفيما يتعلق بالمداخيل غير الجبائية الاعتيادية فقد بلغت في سنة 2017 ما قيمته 1.327.632,344 د. وتتوّزع هذه الموارد بين "مداخيل الملك البلدي" و"المدخلات المالية الاعتيادية" المتأتية أساساً من المنابع من المال المشترك للجماعات المحلية.

وبلغت مداخيل الملك البلدي في سنة 2017 ما قيمته 13.974,152 د. وهي تتألف أساساً من كراء عقارات معدة لنشاط تجاري والتجهيزات والمعدّات في حدود 13.949,152 د. وارتفعت المبالغ الواجب استخلاصها بعنوان مداخيل الأموال إلى ما جملته 32.337,727 د. أي أن نسبة الاستخلاص قد بلغت 43,21 %. وفي ما يتعلق بموارد البلدية بعنوان المناب من المال المشترك فقد بلغت 425.098,000 د.

وقد بلغ مؤشر الاستقلالية المالية بالنسبة لبلدية المظيلة للسنة المالية 2017، 73,30 % وهي نسبة أعلى من مستوى الحد الأدنى لمؤشر الاستقلالية المالية المعتمد من قبل صندوق القروض ومساعدة الجماعات المحلية الذي تم ضبطه في حدود 70 %.

أما فيما يخص موارد العنوان الثاني فهي تشمل الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية وموارد الاقتراض والموارد المتأنية من الاعتمادات المحالة. ويبيّن الجدول التالي توزيعها:

الجزء	المبلغ (د)	النسبة
الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية	813.994,142	%97,23
موارد الاقتراض	23.217,128	%2,77
الموارد المتأنية من الاعتمادات المحالة	0	%0
جملة موارد العنوان الثاني	837.211,270	%100

## 2. الرقابة على تحصيل الموارد البلدية

يتبيّن من خلال النظر إلى الجدول التالي أن بلدية المظيلة لم تحكم تقدير مواردها بالنسبة للمعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة وكذلك بالنسبة لمداخيل الملك البلدي خلال سنة 2017 :

البيان	التقديرات (د)	الإنجازات (د)	نسبة الإنجاز (%)
مجموع موارد العنوان الأول (د)	2.135.000,000	1.592.079,747	%74,57
المعاليم الموظفة على العقارات والأنشطة	235.200,000	158.906,002	%67,56
مداخيل إشغال الملك العمومي البلدي واستلزم المرافق العمومية فيه	26.200,000	19.833,000	%75,70
مداخيل الموجبات والرخص الإدارية ومعاليم مقابل إسداء خدمات	118.000,000	85.708,401	%72,63
مداخيل جبائية اعتيادية أخرى	-	-	-
مداخيل الملك البلدي	29.000,000	13.974,152	%48,19
المداخيل المالية الاعتيادية	1.726.600,000	1.313.658,192	%76,08
مجموع موارد العنوان الثاني (د)	1.124.728,512	837.211,270	%74,44
الموارد الذاتية والمخصصة للتنمية	1.101.511,384	813.994,142	%73,90
موارد الاقتراض	23.217,18	23.217,128	%100
الموارد المتأنية من الاعتمادات المحالة	-	-	-

## ● إعداد جداول التحصيل

في إطار إعداد جدول تحصيل المعاليم الموظفة على العقارات المبنية، وخلافاً لمقتضيات الفصل 21 من مجلة الجباية المحلية الذي نص على أنه "يمكن للجماعات المحلية خارج عمليات الإحصاء إضافة العقارات غير المرسمة بجدول التحصيل"، تبيّن أنّ البلدية لا تعمل على تحيّين هذا الجدول على الوجه الأكمل لضمان شمولية التثقييل، حيث بلغ سنة 2017 عدد الفصول بجدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية 2970 فصلاً وهو نفس عدد الفصول المضمّن بجدول التحصيل الخاص بسنة 2016 وذلك على الرغم من الوقوف على ترسيم ما لا يقل عن 180 عقاراً جديداً خلال سنة 2016.

ولازالت البلدية تعتمد خلال سنة 2017 عند ترسيم العقارات المبنية واحتساب المعاليم المستوجبة في شأنها على البيانات المضمّنة بالتصاريح دون غيرها دون أن تنجز في شأنها عمليات الرقابة الميدانية المنصوص عليها بالفصل 21 من مجلة الجباية المحلية بالرغم من التنصيص ضمن التقارير السابقة على هذا الخلل.

أما في ما يتعلّق بكلّ من جدول تحصيل المعلوم على العقارات الغير مبنية وجدول متابعة الحدّ الأدنى للمعلوم على المؤسسات ذات الصبغة الصناعية أو التجارية أو المهنية ، فإنّ بلدية المظيلة لم تعمل على إعداد هذه الجداول وتثقيلها خلال سنة 2017 وهي نفس الوضعية التي تمّ الوقوف عليها خلال سنتي 2015 و2016. يذكر في هذا الإطار أنّ عدد المؤسسات ذات الصبغة المهنية أو التجارية أو الصناعية حسب سجل<sup>1</sup> المركز الجهوي لراقبة الأداءات بقفصة يبلغ 377 مطالباً بالأداء راجعاً بالنظر إلى بلدية المظيلة.

وخلافاً لنشر وزير الداخلية عدد 16 لسنة 2013 المؤرّخ في 2 أكتوبر 2013 المتعلّق بتدعيم قدرات التصرّف للجماعات المحلية لم تتولّ البلدية ضبط قائمة في الديون المتخلّدة بذمة المواطنين وخاصة المعلوم على العقارات المبنية والتنسيق مع القابض محاسب البلدية قصد ترشيد إجراءات الاستخلاص وتوجيهها لمتابعة المتلّدين حسب أهميّة الديون بعد تصنيفها.

<sup>1</sup> وفق مراسلة صادرة عن المركز الجهوي لراقبة الأداءات بقفصة بتاريخ 29 نوفمبر 2017.

### • التأخير في تثقيل جداول تحصيل

لوحظ تأخير في تثقيل جدول تحصيل المعلوم على العقارات المبنية وذلك خلافاً لمقتضيات الفصل الأول من مجلة الجباية المحلية الذي ينصّ على ضرورة انجاز عملية التثقيل بتاريخ غرة جانفي من كل سنة حيث تم تثقيل الجدول المذكور بتأخير بلغ 124 يوماً. ويبرز ذلك من خلال الجدول الموالي:

الجدول	تاريخ الإحالة من البلدية إلى القابض	تاريخ الإحالة من القابض إلى أمانة المال الجبوبية	تاريخ تثقيل جدول التحصيل	التأخير مقارنة بأجل 1 جانفي من كل سنة بحساب اليوم
جدول المعلوم على العقارات المبنية	2017-04-17	2017-04-27	2017-05-04	124

ويعود ذلك خاصة إلى تأخر البلدية في إعداد جدول التحصيل المذكور.

### • استغلال الطاقة الجبائية المتاحة

خلافاً لمقتضيات الأمر عدد 805 لسنة 2016<sup>2</sup>، لم يتوفّر بالبلدية ما يفيد لإصدارها لقرارات تحديد المعاليم المرخص للبلدية استخلاصها على غرار معلوم الشخص على إشغال الطريق العام لتعاطي بعض المهن ومعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام من طرف أصحاب المقاهي والمطاعم والنصبات وكلّ شخص يتعاطى نشاطاً في إطار منشأة غير قارة فضلاً عن عدم تحديد الثمن المرجعي بالنسبة للمعاليم الموظفة على الإشهار بواسطة اللافتات الضوئية والعاديّة على الرغم من تقديرها مداخيل بقيمة 5 أ.د. بهذا العنوان ضمن الحساب المالي لسنة 2017.

فضلاً عن ذلك، حتّى منشور وزير الداخلية عدد 16 والمؤرّخ في 2 أكتوبر 2013 المتعلق بتدعم قدرات التصرف للجماعات المحليّة البلديّات على تنمية مواردها الذاتيّة الجبائيّة وغير الجبائيّة من خلال استغلال الطاقة الجبائيّة المتاحة لديها وذلك من خلال إحكام عمليات جرد وإحصاء مختلف أصناف المعاليم وتحسين مردود الاستخلاصات وخاصة في ما يتعلّق بمعلوم الإشغال الوقتي للطريق العام باعتباره يوفّر طاقة جبائيّة هامة غير مستغلة بالمستوى المطلوب. إلاّ أنّه اتّضح أنّ البلدية لم تعمل على إحصاء وإعداد قائمات في المطالبين بالأداء المستغلين للطريق العام على الرغم من معاينة انتفاع عديد المهنيّين بهذه الامتيازات كما لم تعمل على إحصاء اللّوحات واللافتات الإشهاريّة داخل المنطقة البلدية وتحديد المبالغ المستوجبة في شأنها.

ولا تساعد هذه الوضعية على تحسين موارد البلدية واستغلال الإمكانيات المتاحة لها.

<sup>2</sup> المؤرّخ في 13 جوان 2016 والمتعلّق بضبط تعريفة المعاليم المرخص للجماعات المحليّة في استخلاصها.

## • إجراءات التتبع والاستخلاص

خلافاً لمقتضيات المذكرة العامة عدد 2 المؤرخة في نوفمبر 2009 بخصوص اختصار آجال تبع الديون الراجعة للجماعات المحلية والتي نصت على: "مباشرة إجراءات التتبع منذ منطلق السنة ودون انتظار تثقيل جداول التحصيل بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية خاصة" وذلك بالاعتماد على جدول تحصيل السنة المنقضية مع إمكانية التنسيق مع البلدية بخصوص الفصول التي شهدت تغييرات، تبين أن القباضة المالية لم تتولّ خلال سنة 2017 مباشرة إجراءات التتبع بالنسبة للمعلوم على العقارات المبنية على غرار توجيه الإعلامات والإنذارات وذلك على الرغم من ضعف نسبة استخلاص هذا المعلوم التي لم تتجاوز 3,75%.

أما بالنسبة لمداخل الأموال البلدية، تتولّ البلدية تسويغ 40 محلاً تجارياً بمقتضى عقود تم ابرام أغليها خلال الفترة المتراوحة بين 1993-2009. وعلى الرغم من أن القيمة الجملية لعقود الكراء بلغت سنة 2017 ما قدره 54.646,056 ديناراً، فإن الحساب المالي لم يتضمن تثقيل سوى ما قيمته 13.949,152 ديناراً. فضلاً عن ذلك، ساهم عدم حرص البلدية على اتخاذ التدابير الكفيلة لإلزام المتسوغين على دفع المبالغ المتخلدة بذمتهم في ارتفاع المبالغ الغير مستخلصة بعنوان كراء العقارات التجارية والتي ناهزت ما قيمتها 154.714,060 ديناراً في موعد شهر أوت من سنة 2017.

والبلدية مطالبة بمزيد التنسيق مع القباضة البلدية للقيام بإجراءات التتبع المستوجبة في الغرض حرصاً على ضمان حقوقها وتفادياً لسقوط الديون بالتقادم.

## • التصرف في لزمة السوق الأسبوعية

توالت البلدية خلال سنة 2017 استلزم السوق الأسبوعية بقيمة جملية بلغت 25,700 أ.د. إلا أن الإجراءات المتعلقة بهذه اللزمة شابتها بعض النقصان.

من ذلك، تم الوقوف على تأخير في تثقيل المبالغ المتعلقة بلزمة السوق العامة والأسبوعية حيث لم يتم تثقيل المبالغ المتعلقة بها إلا بتاريخ 04 ماي 2017، ومن شأن هذه الوضعية أن لا تساعد على الشروع في استخلاص هذه المبالغ في أقرب الآجال.

وخلافاً لمقتضيات المنشور عدد 10 الصادر عن وزير الداخلية المؤرخ في 07 جوان 2013 حول التذكير بأهم المقتضيات المتعلقة بالتصرف في الأسواق الراجعة للجماعات المحلية، لم تحرص البلدية

على إحكام مسک وإنجاز الحسابات المالية للمعاليم الواجبة بالأسواق وضمان شفافية المعاملات وذلك من خلال طبع كنّشات الوصولات ووضعها على ذمة المحاسب البلدي واستعمال هذه الوصولات دون غيرها من قبل صاحب اللزمه الذي يمنع عليه منعا باتا استعمال أية دفاتر أخرى ويتوى الاستظهار بها عند كل طلب من طرف أعوان البلدية المؤهلين لتأمين المراقبة على أن لا يتم تجديد كنّشات الوصولات لفائدة المستلزم إلا في صورة التأكّد من خلاص الأقساط التي حلّ أجلها.

وزيادة على ذلك، وفي إطار متابعة صاحب اللزمه وفق ما نصّت عليه كراس الشروط في الباب السابع المتعلّق بإنجاز الحسابات، لم يتوفّر ما يفيد متابعة البلدية لحسابات صاحب اللزمه والزامه بالتقيد بكراس الشروط خاصة في ما يتعلّق بتقدیم الموازنة الختامية المنجزة والمؤيدات المالية الخاصة بكل المصاريـف.

كما لم يلتزم صاحب اللزمه بمقتضيات الفصل 3 من عقد اللزمه المتعلّق بدوريـة الخلاص والتي نصّت على أن تدفع هذه الأقساط متساوية على 12 قسطاً شهرياً حيث توقف المستلزم عن خلاص الأقساط خلال الثلاث الأشهر الأخيرة من سنة 2017.

وتتجدر الإشارة إلى أن المستلزم لم يقم بخلاص مبلغ الأداء على القيمة المضافة البالغ 1.156,500 ديناراً.

ومن شأن التقيد بالإجراءات آنفة الذّكر أن يساعد المصالح البلدية على حسن متابعة إنجاز اللزمات والحصول على المعطيات المالية بخصوص رقم المعاملات المتداول بالسوق بما يتيح لها الاستئناس بهذه المعطيات لتحديد السعر الافتتاحي للسنة المowالية.

#### • حماية الأموال العقارية للبلدية

يندرج ضمن الملك البلدي الخاص لبلدية المظيلة طبقاً للمعطيات المتوفرة ما لا يقل عن 80 عقار لا تمتلك البلدية في شأنهم سند ملكية نذكر على سبيل المثال المكتبة العمومية والمركب التجاري ودار الشباب والمنتزه البلدي. وتبين أن البلدية لم تباشر إلى غاية مواف 2017 في إجراءات تحديد واستقصاء الملك البلدي وتسجيله<sup>3</sup>. والأكيد أن هذه الوضعيـة لا توفر الحماية القانونية الكافية

<sup>3</sup> منشور وزير الداخلية عدد 37 بتاريخ 6 جويلية 1998

للحفاظ على هذه الممتلكات وإثبات استحقاقها في صورة النزاع خاصة وأن بلدية المظيلة تعاني العديد من الصعوبات في مجال التعدي على الملك البلدي العمومي والخاص.

### III. الرقابة على النفقات

#### 1. التحاليل المتعلقة بالنفقات

بلغت نفقات العنوان الأول 1.592.079,747 د. سنة 2017 استأثرت منها نفقات التأجير بنسبة 84,84 % حيث بلغت 1.350.849,274 د. في حين لم تتجاوز نفقات وسائل المصالح 164.429,360 د.

أما نفقات العنوان الثاني فقد بلغت 837.211,270 د. وت تكون هذه النفقات من الاستثمارات المباشرة بمبلغ 207.540,852 د. أي بنسبة 24,79 %. ويبرز الجدول التالي نفقات العنوان الأول والثاني ونسبة إنجازها.

البيان	المبلغ	
التقديرات	2.030.000,000 د	نفقات العنوان الأول
الإنجازات	1.592.079,747 د	
نسبة الإنجاز (%)	%78,43	
التقديرات	1.241.013,074 د	نفقات العنوان الثاني
الإنجازات	837.211,270 د	
نسبة الإنجاز (%)	%67,46	

ويتبين من خلال الاطلاع على الحساب المالي لبلدية المظيلة عدم تقدير البلدية لاحتياطها بالدقة اللازمة حيث تم ترسيم اعتمادات بالميزانية دون أن يتم استهلاكها أو تم استهلاكها بنسبة ضعيفة فيما يلي أمثلة:

الفصل		الاعتمادات النهائية (د)	المصاريف المنجزة (د)	نسبة الاستهلاك
02.201	نفقات تسخير المصالح العمومية	392.100,000	163.332,310	%41,65
03.302	تدخلات في الميدان الاجتماعي	44.000,000	26.090,050	%59,29
06.600	الدراسات	35.860,681	9.898,160	%27,60
06.605	البرامج والتجهيزات الإعلامية	19.413,476	0	0%
06.612	التطهير	29.280,336	0	0%
06.613	الطرقات والمسالك	438.076,850	0	0%
06.615	المساحات الخضراء ومداخل المدن	171.408,404	0	0%

## ١. عقد النفقات وتأديتها

### **التقيد بمبدأ التأشيرة المسبقة**

لم تتقيد البلدية في بعض الحالات عند التعهد بنفقات بمبدأ التأشيرة المسبقة لمراقب المصروف المنصوص عليها بالفصل 269 من مجلة المحاسبة العمومية والأمر عدد 2878 لسنة 2012 المؤرخ في 19 نوفمبر 2012 المتعلق بمراقبة المصروف العمومية. من ذلك، تبين أن البلدية تحصلت على تأشيرة التعهد بالنفقة المتعلقة باقتناء معدّات وتجهيزات أخرى بتاريخ 14 ديسمبر 2017 في حين أن الفاتورة المتعلقة بهذه النفقة صدرت بتاريخ 26 نوفمبر 2017. يذكر أنّ القيمة الجملية لهذه الفاتورة بلغت 35,261 أ.د. وتمّ خلاصها في الفترة التكميلية بمقتضى وصل الخلاص عدد 40.

### **احترام آجال خلاص المزودين**

نصت المذكورة العامة لوزير المالية عدد 48 بتاريخ 17 مايو 1999 والمتعلقة بصرف النفقات العمومية على أن لا تتجاوز المدة الفاصلة بين إصدار الأمر بالصرف والدفع 10 أيام، إلا أن محاسب البلدية لم يتقييد بهذا الإجراء في بعض الحالات ونذكر مثلاً:

تاريخ الدفع	أمر الصرف		بيان النفقة
	التاريخ	العدد	
2017/07/10	2017/06/19	11	تأمين وسائل النقل
2017/11/13	2017/10/26	27	مصاريف تنظيف المقررات الإدارية
2017/07/10	2017/06/19	12	تعهد وصيانة وسائل النقل
2017/09/07	2017/08/18	17	

### **تصفيية النفقات**

نص الفصل 41 من مجلة المحاسبة العمومية على ضرورة أن "لا تصرف النفقات إلا لمستحقيها بعد إثبات استحقاقهم لها" وتضمنت مذكرة التعليمات العامة لوزير المالية عدد 2 المؤرخة في 5 نوفمبر 1996 قائمة في الوثائق التي تثبت صحة عقد النفقة. إلا أنه خلافاً لذلك لم تقم مصالح بلدية المظيلة بإرفاق بعض مستندات التصفية بالمؤيدات اللازمة لتدعم مشروعيتها على غرار ما يبيّنه الجدول التالي:

الملاحظات	الفاتورة		موضوع النفقه
	المبلغ	البيان	
عدم الإشهاد على الإنجاز من طرف المسؤول على أسطول النقل.	626,302 د	صيانة سيارة	تعهد و صيانة وسائل النقل
	6.669,989 د		
*غياب قائمة إسمية في العملة المنتفعين وأمضاءاتهم على الإستلام	26.090,050 د	شراء حليب لفائدة العملة	مصاريف الوقاية الصحية
عدم الإشهاد على الإنجاز	153,236 د	صيانة عدد 2 حاسوب	نفقات الصيانة

### متابعة التزود بالمحروقات

بخصوص نفقات الفصل 02201-01-06 (شراء الوقود لوسائل النقل) لسنة 2017 والتي ناهرت 40أ.د، تبين عدم إرافق وثائق الصرف بكشوفات تفصيلية شهرية خاصة باستهلاك كل عربة مما يعيق عملية احکام متابعة استهلاك السيارات.

### التنصيصات الوجوبية على الفواتير

ضبط الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة ومذكرة التعليمات العامة لوزارة المالية عدد 2 بتاريخ 5 نوفمبر 1996 جملة من البيانات الواجب التنصيص عليها على الفواتير حتى يتسمى اعتمادها كمؤيدات لتصفية النفقات وخلاصتها. وقد تبين أن بعض الفواتير التي تم خلاصها لا تتضمن بعض التنصيصات الوجوبية على غرار الفاتورة المرفقة بالأمر بالصرف عدد 29 المتعلقة باقتناص مواد مكتبية حيث لم يتم التنصيص على مبلغ الأداء على القيمة المضافة.

### الجرد

على الرغم من سعي البلدية لمسك سجل يسمح لها بضبط التجهيزات المكتبية والإعلامية والكهربائية المتوفرة بالبلدية، فإنها لم تعمل على إسناد أعداد جرد لكل منقول على حده من هذه التجهيزات، وهو ما تم الوقوف عليه على سبيل الذكر في خصوص المعدات والتجهيزات (مكيف، عدد 2 تلفاز، كراسي، مكاتب...) الذي تم اقتناصها بتاريخ 29 ديسمبر 2017 والمحملة على نفقات العنوان الثاني. ولا يساعد التصرف على هذا النحو على متابعة هذه المعدات على أحسن وجه فضلاً عن تحديد المسؤوليات في صورة الإضرار بها أو سرقتها.

من جانب آخر، يقتضي الفصل 279 من مجلة المحاسبة العمومية أن يتولى المحاسب علاوة على مسک حسابية البلدية وإدارته لأموالها، مسک حسابية خاصة بمکاسب البلدية المنقوله منها وغير المنقوله وإذا ما تعذر عليه مسکها مباشرة يتولى مراقبتها وجمعها بحساباته ويقوم في موی كل سنة مالية بإجراء جرد عام لتلك المکاسب، إلا أنه لوحظ عدم توفر ما يفيد إنجاز القابض البلدي بالمخالفة لهذه المهام.